(قيم إنسانية – الحرية)

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: 161-163].

أخرج الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» وفي رواية البزار: «مَكَارِمَ الأخلاق».

أيها الإخوة:

هذه مجموعة من الخطب تتحدث عن قيم إنسانية.

القيم هي المبادئ والمثل العليا التي يؤمن بها الناس، ويجعلونها ميزانًا يزنون به أقوالهم وأعمالهم.

وإنما سميت القيم قيماً لأن بها قِوامَ الإنسان والحياةِ الكريمة.

وإنا سميت القيم قيماً لأن الأقوال والأفعال والأشياء بها تُقَوَّم وتوزن.

وإنما سميت القيم قيماً لأنها مستقيمة لا تنحرف ومنه قوله تعالى: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ أي مستقيماً.

وإنما سميت القيم قيماً لأنها الحارسة للفطرة والراعية لإنسانية الإنسان ومنه قولنا قَيِّم المسجد، أي راعيه وحارسه.

فالقيم بها تقوم الحياة الكريمة، وبها تُقَوَّمُ الأقوال والأفعال وتوزن، وهي الحارسة للفطرة الراعية لإنسانية الإنسان، وهي المستقيمة التي لا تنحرف.

ونحن بعد أن أكرمنا الله تعالى بالفتح أحوج ما نكون لتعزيز القيمِ النبيلة، وهذه مجموعة من الخطب تعرض كل منها لقيمةٍ إنسانيةٍ، لا تظهر إنسانية الإنسان إلا بها، ولا تستقيم علاقاتنا الاجتماعية إلا بها، ولا تقوم لنا قائمة إلا بها.

تحدثت خطب ماضية عن الاحترام وعن العلم وكانت وعن العمل وعن تحمل المسؤولية وعن التعاون وعن الكرامة الإنسانية.

وعنوان خطبة اليوم: قيم إنسانية

– الحرية–

أيها الإخوة:

خُصَّ الإنسان من دون الكائنات بالاستخلاف في الأرض، بما وهبه الله تعالى من عقل وإرادة، وحرية ومسؤولية، ومنهج إلهي منظّمٍ لحياته.

فالحرية هبةٌ من الله تعالى وفطرة فطر الناس عليها، خلقهم أحراراً وهداهم السبيل وأعلمهم بأنهم مسؤولون ومجزيون باختياراتهم الحرة، إن خيراً فخير وإن شر فشر.

وجاء الإسلام لينشر فضيلة الحرية بين الناس فيخرجهم من عبادة الأشياء والأهواء والأشخاص والتذللِ لها؛ إلى عبادة رب الأرض والسموات، وأعلمهم بأن شهادة التوحيد فيها إفرادُ العبودية لله الخالق وحده، وتحررٌ من كل عبودية لسواه.

لم تأت الحرية مع بعثة النبي ﷺ نتيجةَ تطور المجتمع أو نتيجة ثورةٍ طالبت بها الجماهير أو نضوجٍ وصل إليه الناس بل كانت نداءً سماوياً نزل ليرقى بالبشرية، ومبدأ إسلامياً جاء ليعلي من شأن الفرد والجماعة.

دعا الإسلام فيما دعا إليه من الحريات إلى حرية الفكر وحرية التعبير بل وحرية الاعتقاد.

ففي الاعتقاد لم يبح لأحد أن يُكْرِه أحداً على عقيدة ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: 99]، هذا في العهد المكي، وفي العهد المدني جاء في سورة البقرة ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 256].

على أن هذا المبدأ الراقي في حرية الاعتقاد التي أقرها الإسلام كان مشروطاً بألا يصبح الدين ألعوبة في أيدي العابثين كما قالت اليهود ﴿آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ﴾ [آل عمران: 72] فجعل القتل حد الردة، فمن دخل في الإسلام بعد اقتناع وبصيرة وحريةِ اختيار فليلزمه وإلا تعرض للعقوبة.

ودعا الإسلام لحرية التفكير وشنَّع على الذين يتبعون الظنون والأوهام ويقلدون الكبراء والرؤساء عن غير تبصر وتفكر قائلين ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: 23] وصاح بالناس صيحته ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 111].

ومن حرية التفكير رأينا الاختلافات العلمية مسطرة في كتب العقيدة والفقه والتفسير والأصول والمصطلح وسائر الفنون، يتبادلها العلماء ويتناظرون فيها في سعة صدر وحرية فكر يحدوهم قوله تعالى ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114] ويوجه فكرهم القاعدة الشهيرة: إن كنت ناقلاً فالصحة وإن كنت مدعياً فالدليل.

أما حرية التعبير فحدث عنها في الإسلام ولا حرج وما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو النصيحة أو الدعوة إلى الله إلا مفرداتٌ دالة على هذه الحرية

ومعروفةٌ قصة المرأة التي ردت قول عمر عندما أراد أن يحدد مهور النساء، فعن مسروق قال ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال أيها الناس ما إكثاركم في صُدُق النساء وقد كان

رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصَدُقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها فلا أعرفن رجلاً زاد في صداق امرأة على أربعمائة درهم.!

قال ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت له: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على اربعمائة درهم؟ قال نعم، فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟

فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: 20] قال فقال: اللهم غفرانك. كل الناس أفقه من عمر، وفي رواية: أصابت امرأة وأخطأ عمر.

قال ثم رجع فركب المنبر فقال: أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صَدُقَاتهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب فليفعل.

فحرية التعبير محفوظة في الإسلام بل هي واجبة إن تعلقت بها مصلحة وترتب على السكوت مفسدة.

وليس من الإسلام كتم أنفاس الناس فلا يتكلمون إلا بإذن ولا يؤمنون إلا بتصريح.

على أن هذه الحرية منضبطةٌ بالحق والأدب وما لا يضر بالآخرين.

أيها الإخوة:

عرفوا الحرية بأنها قدرة الإنسان على إتيان كل عمل لا يضر بالآخرين

فيدل التعريف على أن الحرية مقيدة بعدم الإضرار بالغير ومثله عدم الإخلال بالقوانين المرعية لكيلا تتحول الحرية إلى فوضى وإفساد.

فالحرية المطلقة التي لا قيود عليها ترادف الفوضى، ولا حرية مع الفوضى.

وبالفعل لا يوجد بلد في العالم أو نظام يجعل الحرية مطلقة بل هي مقيدة بقيود معينة توحيها طبيعة النظام السائد في ذلك البلد وحمايةُ المصالحِ العامة العليا، للمجتمع.

قال الإمام السخاوي رحمه الله: "أعطى الإسلام الإنسان الحرية وقيدها بالفضيلة حتى لا ينحرف، وبالعدل حتى لا يجور، وبالحق حتى لا ينزلق مع الهوى، وبالخير والإيثار حتى لا تستبد به الأنانية، وبالبعد عن الضرر حتى لا تستشري فيه غرائز البشر".

فالحرية الاقتصادية محمودة ولكن على ألا تضر بالصناعة الوطنية وألا تجلب لأسواقنا بضائع الشركات الداعمة للأعداء وعلى رأسهم العدو الصهيوني المجرم، فأقل الواجب على العرب والمسلمين وسائر العقلاء والأحرار في العالم مقاطعةُ منتجات الشركات الداعمة لهذا الكيان، كمنتجات شركة نستلة وما كدونالدز وكوكا كولا وستاربكس ونحوها.

وحرية الرأي والتعبير محمودة ولكن على ألا تمس عقائد الناس أو خصوصياتِهم أو تخلُّ بآدابهم أو بالنظام العام في البلد.

فليس من حرية التعبير والرأي الاستخفافُ بدين الناس أو الاستهزاء بمقدساتهم ورموزهم، أو شتمُهم على مواقع التواصل، بل هي جريمة يعاقب عليها الشرع والقانون.

والحرية السياسية محمودة ولكن في إطار المصلحة العامة للمجتمع، وحرية العمل مرعية ولكن بما لا يضر بمصالح الناس العامة أو الخاصة، والحريات الشخصية مكفولة ولكن في الحدود التي يقررها القانون.

وهكذا – أيها الإخوة- يمكننا القول إن ضوابط ممارسة الحرية نوعان:

ضوابط مطلقة وهي حماية النظام العام والآداب العامة وحماية حقوق الفرد والمجتمع والدولة.

وضوابط نسبية وهي المطبقة في بعض الظروف الزمانية أو المكانية أو على بعض الأشخاص كحالات الحصار أو الطوارئ.

وبالإجمال: أنت حر في إطار عبوديتك لله تعالى.

أيها الإخوة:

إن الحرية قيمة إنسانية عليا، تحمل الأحرار على كل فعل حسن ومنع كل فعل قبيح، فحافظوا عليها فقد بذل أبناؤكم وإخوانكم في هذا البلد لها مهجَهم وأرواحهم.

والحمد لله رب العالمين